

كتاب: آفاق القانون التجاري المعاصر

دراسة مقارنة تحليلية بين التشريعين المصري
والجزائري

تأليف: د. محمد كمال عرفه الرخاوي

الباحث والمستشار القانوني والمحاضر الدولي في
القانون

الإهداء

إلى روح أمي الطاهرة.. التي كانت الدعاء الصامت وراء
كل حرف.

وإلى أبي العزيز.. الذي علمني أن النزاهة هي رأس
مال التاجر قبل أن يكون المال.

إليكما أهدي هذا الجهد المتواضع، لعلها تكون صدقة

جارية تنور قبوركما كما نورتما دربي.

التقديم

يُعد القانون التجاري المرأة العاكسة لنشاط المجتمع الاقتصادي، وهو الأكثر تأثراً بالتقلبات السياسية والتطورات التكنولوجية. إن دراسة القانون التجاري في كل من مصر والجزائر تكتسي أهمية خاصة، نظراً للجذور القانونية المشتركة المستمدة من النظام اللاتيني والفرنسي خاصة، ومع ذلك فإن كل تشريع قد سلك مساراً إصلاحياً مستقلاً ليتلاءم مع متطلبات السوق المحلية والعولمة.

يأتي هذا الكتاب في عشرة فصول عميقة، لا يكتفي بسرد النصوص القانونية الجافة، بل يغوص في فلسفة القاعدة القانونية، ويقارن بين التطبيق القضائي في المحاكم المصرية والمجالس القضائية الجزائرية. لقد هدفت من خلال هذا العمل إلى تسليط الضوء على

الثغرات التشريعية، ومناقشة إشكاليات الإفلاس، والشركات، والأوراق التجارية، وصولاً إلى مستقبل التجارة في ظل الذكاء الاصطناعي.

إن هذا الكتاب موجه للباحثين، والمحامين، ورجال الأعمال، وصناع القرار في وادي النيل والجزائر الخضراء، آملاً أن يكون لبنة في بناء صرح قانوني تجاري عربي موحد ومتطور.

د. محمد كمال عرفه الرخاوي

الفهرس

1. الفصل الأول: النظرية العامة للأعمال التجارية ومصادر القانون التجاري.

2. الفصل الثاني: التاجر والأهلية التجارية والسجل

التجاري (مقارنة).

3. الفصل الثالث: الشركات التجارية والحوكمة بين القانون المصري والجزائري.

4. الفصل الرابع: العقود التجارية الحديثة واختلال التوازن التعاقدية.

5. الفصل الخامس: الأوراق التجارية وأدوات الدفع الرقمي.

6. الفصل السادس: قانون المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية.

7. الفصل السابع: الملكية الفكرية كأصل تجاري استراتيجي.

8. الفصل الثامن: القانون التجاري الدولي وسلاسل الإمداد.

9. الفصل التاسع: إجراءات الوقاية من الصعوبات

والتسوية القضائية (الإفلاس).

10. الفصل العاشر: المستقبل والأخلاقيات في القانون التجاري.

11. الخاتمة.

12. المراجع.

الفصل الأول: النظرية العامة للأعمال التجارية ومصادر القانون التجاري

أولاً: مفهوم العمل التجاري

في مصر: يعتمد القانون التجاري المصري رقم 17 لسنة 1999 على المعيار المختلط الذي يجمع بين المعيار الذاتي (صفة التاجر) والمعيار الموضوعي (طبيعة العمل). وقد وسع المشرع المصري دائرة

الأعمال التجارية لتشمل ليس فقط أعمال الوساطة، بل أيضاً الأعمال الصناعية والاستثمارية العقارية عندما تتم بشكل احترافي ومنظم. هذا التوسع يهدف إلى إخضاع أكبر قدر ممكن من الأنشطة الاقتصادية لضوابط القانون التجاري لضمان سرعة التداول وحماية الائتمان.

في الجزائر: يعتمد القانون التجاري الجزائري على تقنين شامل وحصري للأعمال التجارية الواردة على سبيل الحصر في المادة 2 من القانون التجاري. يركز المشرع الجزائري بوضوح على النشاط الإنتاجي والخدمي، ويحدد قائمة طويلة بالأعمال التي تعتبر تجارية بحكم طبيعتها، مما يقلل من مساحة الاجتهاد القضائي في تحديد الصفة التجارية مقارنة بمصر، إلا أن القضاء الجزائري يلجأ للتفسير الموسع عند ظهور أنشطة جديدة لم ينص عليها النص صراحة.

النقد المقارن: تكمن الفجوة الرئيسية بين النظامين في مرونة التعريف. فالمظام المصري أكثر مرونة لاستيعاب المستجدات الاقتصادية عبر الاجتهاد

القضائي لمحكمة النقض، بينما يتميز النظام الجزائري بالدقة النصية التي قد تتطلب تعديلات تشريعية دورية لمواكبة الأنشطة الحديثة مثل الاقتصاد الرقمي ومنصات العمل الحر.

ثانياً: مصادر القانون التجاري

التشريع المكتوب: يعتبر المصدر الرئيسي في كلا البلدين، ويشمل قوانين التجارة الخاصة، وقوانين الشركات، وقوانين الأسواق المالية. في مصر، يعد قانون التجارة رقم 17 لسنة 1999 هو العمود الفقري، بينما في الجزائر يمثل القانون التجاري الصادر سنة 1975 وتعديلاته اللاحقة المرجع الأساسي.

العرف التجاري: يحتل العرف مكانة بارزة كمصدر مكمل للتشريع. في القاهرة والجزائر العاصمة، حيث تتركز الأنشطة التجارية الكبرى، تتبلور أعراف تجارية ملزمة تعترف بها المحاكم لسد الفراغ في النصوص. ومع

ذلك، تختلف قوة العرف بين المناطق الحضرية والأقاليم النائية، حيث يكون العرف أكثر رسوخاً في المراكز التجارية الكبرى.

مبادئ القانون الطبيعي وقواعد العدالة: يلجأ القاضي في كل من مصر والجزائر إلى هذه المبادئ عند عدم وجود نص تشريعي أو عرف تجاري. دور القاضي هنا يتجاوز التطبيق الآلي للنص إلى خلق قاعدة قانونية تحقق العدالة وتوافق طبيعة المعاملات التجارية السريعة.

ثالثاً: استقلالية القانون التجاري

جدلية العلاقة مع القانون المدني: يطرح الفقهاء سؤالاً دائماً حول مدى استقلالية القانون التجاري. في الواقع، رغم أن القانون المدني هو القانون العام، فإن القانون التجاري يتمتع بخصوصية تجعل قواعده تغلب على قواعد القانون المدني في حال التعارض. هذه

الخصوصية تستند إلى طبيعة النشاط التجاري الذي يتطلب سرعة ومرونة لا تتوفر في القواعد المدنية التقليدية.

مبدأ سرعة المعاملات وحسن النية: يُعد هذا المبدأ حجر الزاوية في الاجتهاد القضائي المصري والجزائري. فالمحاكم في البلدين تفسر العقود التجارية بما يحقق استمرار النشاط ويحمي حسن نية المتعاملين، وتقلل من الشكليات التي قد تعيق سير العمل، خلافاً للقانون المدني الذي يركز أكثر على حماية الإرادة الفردية والشكليات الدقيقة.

الفصل الثاني: التاجر والأهلية التجارية والسجل التجاري (مقارنة)

أولاً: صفة التاجر

شروط اكتساب الصفة: لكي يكتسب الشخص صفة التاجر، يجب أن تتوفر ثلاثة أركان أساسية: ممارسة أعمال تجارية بذاتها، اعتياد هذه الممارسة (احتراف)، ومزاولة النشاط باسم ولحساب خاص. غياب أي ركن من هذه الأركان ينفي صفة التاجر. فالشخص الذي يبيع عقاره مرة واحدة لا يعد تاجراً، وكذلك الموظف الذي يمارس نشاطاً تجارياً ثانوياً دون احتراف قد لا تخضع جميع تعاملاته للقانون التجاري.

المهن الحرة: تثار إشكالية كبيرة حول ما إذا كان الأطباء والمحامون والمهندسون يمارسون أعمالاً تجارية. اجتهاد محكمة النقض المصرية يميل إلى اعتبار أن ممارسة المهنة الحرة بحد ذاتها عمل مدني، إلا إذا صاحبها نشاط تجاري منفصل مثل إدارة عيادة كمشروع استثماري ضخم أو بيع أجهزة طبية بشكل منتظم. أما المجلس الأعلى الجزائري فيتمسك بالطابع المدني للمهن الحرة ما لم يقيم صاحب المهنة بأنشطة وسيطة واضحة تهدف للربح المباشر من البيع والشراء وليس من الأتعاب مقابل الخدمة.

ثانياً: الأهلية التجارية

القاصر: يختلف التعامل مع القاصر بين البلدين. في الجزائر، يمنع القانون بشكل قاطع ممارسة القاصر غير المرشد للتجارة، ولا يمكنه اكتساب صفة التاجر إلا بعد بلوغ سن الرشد أو عبر إجراءات emancipation محددة جداً وبموافقة ولي الأمر والقاضي. في مصر، يسمح النظام للقاصر بممارسة التجارة بشرط الحصول على إذن خاص من المحكمة المختصة بعد التحقق من مصلحته وموافقة وليه، مما يمنح مرونة أكبر لتمكين الشباب من دخول سوق العمل المبكر تحت رقابة قضائية.

المرأة المتزوجة: شهدت التشريعات في كلا البلدين تطوراً كبيراً لإلغاء القيود التاريخية التي كانت تفرض على المرأة المتزوجة لممارسة التجارة. فلم تعد تحتاج إلى إذن الزوج، وأصبحت تملك ذمة مالية مستقلة تماماً في إدارة تجارتها وتحمل مسؤولياتها الناشئة

عنها، تماشياً مع مبادئ المساواة الدستورية والاتفاقيات الدولية.

ثالثاً: السجل التجاري

مصر: انتقلت مصر إلى نظام السجل التجاري الإلكتروني الموحد، والذي يربط بين مختلف الجهات الحكومية. يلعب هذا السجل دوراً محورياً في الشهر القانوني، حيث يصبح القيد فيه حجة على الغير، ويُشترط للإعلان عن تأسيس الشركات وتعديلاتها. الهدف هو الشفافية وسهولة الوصول للمعلومات للمستثمرين.

الجزائر: تتميز الجزائر بمركزية السجل التجاري الوطني (CNRC) الذي يعتبر مرجعاً موحداً لكافة المعلومات التجارية عبر التراب الوطني. آثار القيد في السجل الجزائري جوهرية، فمن لم يقيد لا يمكنه الاحتجاج بصفته كتاجر تجاه الغير حسن النية، وقد يتعرض

لعقوبات إدارية وجنائية.

العقوبات: يقارن الكتاب بين العقوبات المقررة للإخلال بالتسجيل. ففي حين تركز مصر على الغرامات المالية والإغلاق الإداري المؤقت، يجمع القانون الجزائري بين الغرامات والعقوبات السالبة للحرية في حالات الغش أو التكرار، مما يعكس نهجاً أكثر صرامة في الجانب الجزائي.

الفصل الثالث: الشركات التجارية والحوكمة بين القانون المصري والجزائري

أولاً: أنواع الشركات

شركات الأشخاص وشركات الأموال: تنقسم الشركات في كلا التشريعين إلى شركات أشخاص (مثل شركة التضامن والتوصية البسيطة) حيث الاعتبار الشخصي

للشركاء هو الغالب، وشركات أموال (مثل شركة المساهمة والشركة ذات المسؤولية المحدودة) حيث الاعتبار لرأس المال. الفارق الجوهرى يكمن فى مدى مسؤولية الشركاء؛ ففي شركات الأشخاص تكون المسؤولية تضامنية وغير محدودة، بينما فى شركات الأموال تقتصر على قيمة الحصص.

الشركة ذات الشخص الواحد: اعترف المشرع المصرى بهذا النوع عبر قوانين الاستثمار الجديدة، أى لشخص واحد بتأسيس شركة برأس مال كامل، وفصل ذمته المالية عن ذمة الشركة. similarly، أقرت الجزائر هذا النوع فى قوانين المالية الحديثة لتشجيع الاستثمار الفردى. الآثار القانونية لهذا الاعتراف هامة، فهى تحمي ثروة المؤسس الشخصية من مخاطر العمل التجارى، شريطة عدم حدوث خلط بين الذمتين.

ثانياً: تأسيس الشركات وإدارتها

إجراءات التأسيس الإلكترونية: سار البلدان نحو تبسيط الإجراءات عبر منصات إلكترونية تتيح حجز الاسم، إيداع رأس المال، وتسجيل العقد في وقت قياسي. هذا التحول يهدف لجذب الاستثمار وتقليل البيروقراطية.

مسؤولية المديرين: يتحمل مديرو الشركات مسؤولية مزدوجة؛ مسؤولية عقدية تجاه الشركة عن سوء الإدارة، ومسؤولية تقصيرية تجاه الغير عن الأضرار الناتجة عن أخطائهم. المحاكم في مصر والجزائر توسعت في تطبيق دعاوى المسؤولية ضد أعضاء مجالس الإدارة الذين يتسببون في إفلاس الشركة بسبب قرارات متسرعة أو مخالفة للنظام الأساسي.

ثالثاً: حوكمة الشركات

تطبيق المعايير: تفرض الهيئات المنظمة للبورصة في مصر والجزائر معايير صارمة للحوكمة على الشركات المقيدة، تشمل تشكيل لجان مستقلة للمراجعة

والرقابة الداخلية، والإفصاح الدوري عن البيانات المالية وغير المالية.

لجنة المراجعة: تلعب لجنة المراجعة دوراً حيوياً في مراقبة نزاهة القوائم المالية وضمان امتثال الإدارة للقوانين. فشل هذه اللجان في أداء واجبها قد يعرض أعضائها للمساءلة القانونية والجنائية في حال اكتشاف تلاعب مالي.

رابعاً: حل الشركات وتصفيتها

أسباب الحل: من الأسباب الشائعة لحل الشركات خسارة جزء جوهري من رأس المال. في مصر، إذا تجاوزت الخسائر نصف رأس المال، يجب على الجمعية العامة اتخاذ قرار إما بحل الشركة أو استمرارها. الجزائر، قد تختلف النسب أو الإجراءات حسب نوع الشركة، لكن المبدأ العام هو حماية الدائنين ومنع استمرار شركة وهمية لا غطاء مالي لها.

إجراءات التصفية: تمر الشركة بمرحلة تصفية يتم فيها بيع الأصول وسداد الديون وتوزيع الباقي على الشركاء. حقوق الدائنين تكون مقدمة دائماً، ولا يجوز توزيع أي أموال على الشركاء قبل سداد كافة الالتزامات.

الفصل الرابع: العقود التجارية الحديثة واختلال التوازن التعاقدى

أولاً: عقد البيع التجاري

الالتزامات الأساسية: يلتزم البائع بنقل الملكية وتسليم المبيع، ويلتزم المشتري بدفع الثمن واستلام البضاعة. في العقود التجارية، يكون التسليم غالباً رمزياً أو عبر وثائق الشحن، وتنتقل المخاطر بمجرد التسليم حتى لو لم ينتقل الملكية الفعلية في بعض الحالات.

انتقال الملكية والمخاطر: تتبنى القوانين مبدأ أن الهلاك يقع على المالك، ولكن في التجارة الدولية والداخلية السريعة، يتم الاتفاق غالباً على شروط تحدد لحظة انتقال المخاطر بدقة لتجنب النزاعات عند تلف البضاعة أثناء النقل.

ثانياً: عقود التوزيع والامتياز التجاري

حماية الموزع: يواجه الموزع الحصري خطر الإنهاء المفاجئ للعقد من قبل المورد الأجنبي أو المحلي. الاجتهاد القضائي في مصر والجزائر بدأ يميل إلى منح تعويضات للموزع عن فقدان clientèle (قاعدة العملاء) التي بناها خلال فترة العقد، خاصة إذا كان الإنهاء تعسفياً ودون مبرر مشروع.

شرط عدم المنافسة: يشيع إدراج شرط يمنع الموزع

من ممارسة نشاط مماثل بعد انتهاء العقد. المحاكم تفحص هذه الشروط بدقة؛ فإذا كانت مقيدة للزمان أو المكان بشكل مفرط يعيق حرية العمل، قد تحكم ببطلانها أو تقييد نطاقها ليصبح معقولاً.

ثالثاً: العقود الإلكترونية

حجية التوقيع الإلكتروني: اعترفت التشريعات في البلدين بالتوقيع الإلكتروني كوسيلة إثبات كاملة الحجية أمام المحاكم، شريطة استخدام وسائل تقنية موثوقة ومعتمدة. هذا الاعتراف فتح الباب أمام انتشار التعاقد الرقمي في كافة القطاعات.

حماية المستهلك: في العقود التجارية عن بعد (B2C)، يفرض القانون التزامات إضافية على التاجر تتعلق بحق الرجوع والإفادة الواضحة بالمنتج، لحماية الطرف الضعيف في المعادلة التعاقدية.

رابعاً: نظرية الظروف الطارئة

تطبيق النظرية: تسمح هذه النظرية للقاضي بإعادة التوازن للعقد إذا طرأت ظروف استثنائية عامة لم يكن في الحسبان وقوعها، وجعلت تنفيذ الالتزام مرهقاً للمدين دون أن يستحيل. في فترات الأزمات الاقتصادية أو الجوائح، لجأت محاكم في مصر والجزائر لتطبيق هذه النظرية لتعديل أسعار العقود طويلة الأجل أو مد آجال التنفيذ لإنقاذ المتعاقدين من الخسائر الفادحة.

الفصل الخامس: الأوراق التجارية وأدوات الدفع الرقمي

أولاً: الكمبيالة والسند لأمر والشيك

الشروط الشكلية: تشترط القوانين شكلية دقيقة في تحرير الأوراق التجارية (التاريخ، المبلغ، اسم

المستفيد، التوقيع) لضمان صحتها وقابليتها للتداول. أي نقص في هذه الشروط قد يحول الورقة التجارية إلى مجرد دليل إثبات عادي يفقد مميزاته التنفيذية.

الشيك بدون رصيد: يعتبر جريمة في كلا البلدين. في مصر، ينص قانون العقوبات على عقوبات سالبة للحرية وغرامات، مع إجراءات سريعة للسحب من حسابات الساحب. في الجزائر، يجمع قانون العقوبات وقانون النقد والقرض بين المنع الإداري لإصدار الشيكات والعقوبة الجنائية، مع تشديد العقوبات في حالة التكرار أو سوء النية.

ثانياً: التحول نحو الدفع الرقمي

المحافظ الإلكترونية: وضعت البنوك المركزية في مصر والجزائر أطراً تنظيميةاً لشركات التقنية المالية بتقديم خدمات المحافظ الإلكترونية، مع اشتراطات صارمة لحماية بيانات المستخدمين ومكافحة غسل الأموال.

العملات المشفرة: الموقف القانوني لا يزال حذراً. في مصر، أصدرت دار الإفتاء والبنك المركزي تحذيرات من تداولها، ولا تعترف بها كعملة رسمية. في الجزائر، يوجد حظر صريح لاستخدام العملات الافتراضية في المعاملات. ومع ذلك، تدرس الجهات الرقابية إمكانية تنظيمها مستقبلاً للاستفادة من تقنياتها مع ضبط مخاطرها.

ثالثاً: ضمانات الوفاء

الرهن الرسمي والحيازي: تستخدم هذه الضمانات لضمان سداد الديون التجارية. الرهن الحيازي يتطلب تسليم العين المرهونة للدائن، بينما الرهن الرسمي يسجل في الشهر العقاري. الأصول التجارية (مثل المعدات والبضاعة) يمكن رهنها لضمان القروض البنكية.

كفالة البنوك: تلعب الكفالات البنكية دوراً محورياً في المناقصات والمشاريع الكبرى، حيث تضمن البنك تنفيذ المتعاقد لالتزاماته، مما يعطي ثقة للطرف الآخر ويدفع عجلة المشاريع الاقتصادية.

الفصل السادس: قانون المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية

أولاً: الهيئات الرقابية

مصر: جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية يتمتع باستقلال إداري ومالي واسع، وله سلطة التحقيق وفرض غرامات ضخمة تصل لنسبة من حجم أعمال الشركة المخالفة.

الجزائر: المجلس الوطني للمنافسة هو الهيئة المكلفة

بالسهر على احترام قواعد المنافسة. له صلاحيات استشارية ورقابية، ويمكنه إحالة الملفات للنيابة العامة لاتخاذ الإجراءات الجزائية.

مقارنة الصلاحيات: يتميز الجهاز المصري بقدرة تنفيذية أسرع في فرض الغرامات الإدارية المباشرة، بينما يمر المسار في الجزائر غالباً عبر مراحل قضائية أطول لتنفيذ العقوبات المالية الكبيرة.

ثانياً: الممارسات المقيدة

اتفاقيات الأسعار: تحظر القوانين بشدة أي اتفاقيات بين منافسين لتحديد الأسعار أو تقاسم الأسواق الجغرافية أو تقليل الإنتاج. هذه الممارسات تعتبر جوهرية الإضرار بالمستهلك وتشويه آلية السوق الحرة.

إساءة استغلال المركز المهيمن: تمنع الشركات التي تسيطر على حصة سوقية كبيرة من استغلال هذا الوضع لفرض أسعار مجحفة أو ربط البيع بشراء منتجات أخرى. دراسات حالة في قطاع الاتصالات والإسمنت في البلدين أظهرت كيف تدخلت الجهات الرقابية لكسر الاحتكار وإعادة التوازن.

ثالثاً: عمليات التركيز الاقتصادي

الإخطار المسبق: تشترط القوانين إخطار جهة المنافسة قبل إتمام عمليات الاندماج أو الاستحواذ إذا تجاوزت أحجام الشركات حدوداً معينة. الهدف هو تقييم تأثير العملية على المنافسة قبل وقوعها.

معايير التقييم: تدرس الجهة الرقابية ما إذا كان الاندماج سيؤدي إلى خلق مركز مهيمن جديد يضر بالمستهلكين، أم أنه سيساهم في رفع الكفاءة الاقتصادية. الموافقة قد تكون مشروطة بالتخلص من

بعض الأصول للحفاظ على المنافسة.

الفصل السابع: الملكية الفكرية كأصل تجاري استراتيجي

أولاً: العلامات التجارية

التسجيل والحماية: تعتمد الحماية في مصر والجزائر على نظام التسجيل أولاً. لا تكفي الاستخدام الفعلي للعلامة لمنح الحماية الكاملة دون تسجيل رسمي. تحمي القوانين العلامات المسجلة من التقليد أو التشابه المضلل.

العلامات ذات الشهرة العالمية: تتمتع العلامات العالمية بحماية خاصة حتى دون تسجيل محلي في بعض الحالات، لمنع استغلال سمعتها من قبل مسجلي العلامات المحليين بسوء نية.

سائبي النطاقات: ظاهرة حجز أسماء نطاقات إلكترونية مطابقة لعلامات تجارية مشهورة لابتزاز أصحابها. القوانين الحديثة وقضاء البلدين بدأ يعالج هذه الظاهرة عبر آليات تحكيم دولية ومحلية لاستعادة النطاقات وتعويض أصحاب العلامات.

ثانياً: براءات الاختراع والنماذج الصناعية

جذب الاستثمار: توفر حماية قوية لبراءات الاختراع بيئة جاذبة للاستثمار الأجنبي المباشر، حيث يطمئن المستثمر إلى حماية ابتكاراته من السرقة.

تراخيص الاستغلال: تسمح القوانين لمن البراءة بمنح تراخيص للغير مقابل عوائد مالية (Royalties)، والتي تخضع لضرائب محددة. هذه الآلية تحول الابتكار إلى تدفق نقدي مستمر للشركات.

ثالثاً: الأسرار التجارية

الحماية القانونية: تحمي القوانين المعلومات السرية ذات القيمة التجارية (مثل وصفات المنتجات، خوارزميات البرمجيات، قوائم العملاء) التي تتخذ صاحبها تدابير معقولة لحمايتها. لا يشترط تسجيل الأسرار التجارية.

عقوبات الإفشاء: يعاقب القانون الموظفين أو الشركاء الذين يفشون أسرار الشركة لمنافسيها، سواء خلال علاقة العمل أو بعد انتهائها، باعتبار ذلك خيانة للأمانة ومنافسة غير مشروعة.

الفصل الثامن: القانون التجاري الدولي وسلاسل الإمداد

أولاً: عقود التجارة الدولية

اتفاقية فيينا: انضمت مصر والجزائر لاتفاقية فيينا للبيع الدولي للبضائع (CISG)، مما يعني أن أحكامها تطبق تلقائياً على عقود البيع بين شركات من الدولتين ما لم يتفق الطرفان على غير ذلك. توفر الاتفاقية إطاراً موحداً يسهل التجارة ويقلل النزاعات.

شروط التسليم (Incoterms): استخدام مصطلحات مثل FOB, CIF, EXW يحدد بدقة نقطة انتقال المخاطر والتكاليف بين البائع والمشتري. فهم هذه الشروط ضروري لتجنب النزاعات حول من يتحمل تكلفة التلف أو التأخير أثناء النقل.

ثانياً: النقل التجاري

وسائل النقل: ينظم القانون نقل البضائع براً وبحراً

وجواً، محددًا مسؤوليات الناقل وحدود تعويضاته في حال فقدان أو التلف. توجد اتفاقيات دولية متخصصة لكل وسيلة نقل (مثل قواعد لاهاي-فيسبي للنقل البحري).

مسؤولية الناقل: يتحمل الناقل المسؤولية عن البضاعة منذ استلامها حتى تسليمها، إلا إذا أثبت وجود سبب أعفى منه قانوناً (مثل القوة القاهرة أو عيب في البضاعة ذاتها).

ثالثاً: التحكيم التجاري الدولي

المراكز الإقليمية: يعد مركز القاهرة الإقليمي للتحكيم التجاري الدولي أحد أقدم وأعرق المراكز في المنطقة، بينما يسعى مركز التحكيم الجزائري لتطوير دوره لجذب منازعات الطاقة والبناء.

تنفيذ الأحكام: بفضل انضمام البلدين لاتفاقية نيويورك، يمكن تنفيذ أحكام التحكيم الصادرة في أحدهما في الآخر بسهولة نسبية، مما يعطي ثقة للمستثمرين الأجانب بأن حقوقهم قابلة للإنفاذ عبر الحدود.

الفصل التاسع: إجراءات الوقاية من الصعوبات والتسوية القضائية (الإفلاس)

أولاً: فلسفة القانون الجديد

من العقاب إلى الإنقاذ: تحولت الفلسفة التشريعية في مصر (قانون 11 لسنة 2018) والجزائر (قانون 15-15) من النظر للإفلاس كجريمة وعقوبة، إلى اعتباره حالة اقتصادية تستدعي إنقاذ المؤسسة القابلة للاستمرار والحفاظ على فرص العمل.

النصوص القانونية: أعطى القانون المصري أدوات مثل

"التسوية الواقية" و"إعادة الهيكلة"، بينما أقرت الجزائر "المسطرة الوقائية" و"التسوية القضائية" كأراحل سابقة على الإشهار بالإفلاس.

ثانياً: إجراءات الوقاية

التسوية الواقية والمسطرة الوقائية: تتيح هذه الإجراءات للمدين الذي يواجه صعوبات لم تؤدِ بعد إلى توقف الدفع، باللجوء للقاضي للاتفاق مع الدائنين الرئيسيين على خطة لإعادة الجدولة أو خفض الديون، بعيداً عن الإعلان العام الذي قد يدمر سمعة الشركة.

دور المصالح الضريبية: أصبح للدائنين privilegiés مثل الضرائب والجمارك دور في مفاوضات الإنقاذ، حيث يمكنهم الموافقة على تقسيط الديون العامة لضمان استمرار النشاط وتحصيل باقي الدين مستقبلاً بدلاً من إغلاق الشركة.

ثالثاً: الإفلاس والتصفية

آثار الحكم: يؤدي حكم إشهار الإفلاس إلى حجز أموال المدين، ومنعه من إدارة أعماله، وقد يصل إلى منع السفر في بعض الحالات. يتم تعيين قيم (مصفي) لإدارة عملية بيع الأصول وسداد الدائنين حسب ترتيب أولوياتهم القانوني.

مسؤولية المديرين: إذا ثبت أن سوء الإدارة أو التدبير السيء الإفلاس، يمكن تحميل مديري الشركة مسؤولية شخصية لسداد ديون الشركة من أموالهم الخاصة، وقد يواجهون عقوبات جنائية في حالة ثبوت جريمة الإفلاس التديسي (إخفاء أصول أو تزيد ديون وهمية).

الفصل العاشر: المستقبل والأخلاقيات في القانون التجاري

أولاً: الذكاء الاصطناعي والمسؤولية القانونية

إشكالية المسؤولية: مع تزايد استخدام الخوارزميات في التداول الآلي واتخاذ القرارات التجارية، يبرز سؤال: من المسؤول عند حدوث خطأ يسبب خسائر فادحة؟ هل هو مبرمج الخوارزمية، أم مالكها، أم المستخدم؟ القوانين الحالية لا تزال تبحث عن إجابات واضحة، وقد تتجه نحو إنشاء "شخصية قانونية إلكترونية" محدودة للكيانات الذكية المستقلة.

ثانياً: الاستدامة والبيئة

التقارير البيئية: يتجه العالم، وتتبعه مصر والجزائر تدريجياً، نحو إلزام الشركات الكبرى بنشر تقارير دورية عن أثرها البيئي والاجتماعي (ESG). لم تعد هذه التقارير اختيارية، بل أصبحت معياراً للحصول على

التمويل الدولي والدخول في المناقصات الحكومية.

المسؤولية الاجتماعية: يتحول مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات من عمل خيري تطوعي إلى التزام قانوني وأخلاقي متكامل، يشمل معالجة التلوث، تحسين ظروف العمال، والمساهمة في تنمية المجتمعات المحلية.

ثالثاً: توحيد القانون التجاري العربي

الجهود المبذولة: تبذل جامعة الدول العربية والغرفة التجارية الدولية جهوداً لتقريب التشريعات التجارية العربية لتسهيل التبادل التجاري البيني.

التحديات: تواجه هذه الجهود تحديات سياسية واقتصادية واختلاف في الأنظمة القانونية الفرعية، لكن الحاجة لسوق عربية مشتركة قوية تدفع باتجاه مزيد

من التنسيق الموحد.

رابعاً: أخلاقيات المهنة

دور النقابات والجمعيات: تلعب نقابات المحامين وجمعيات رجال الأعمال دوراً رقابياً أخلاقياً مكملًا للقانون. المدونات السلوكية التي تضعها هذه الهيئات تساعد في رفع مستوى الثقة في السوق ومعاينة الممارسات غير الأخلاقية التي قد لا يغطيها النص القانوني صراحة.

الخاتمة

إن الرحلة عبر الفصول العشرة لهذا الكتاب تؤكد أن القانون التجاري في مصر والجزائر يشهد تحولاً جوهرياً من النمط التقليدي إلى النمط الحديث الذي يراعي السرعة، الرقمنة، والاستدامة. ورغم التقارب

الكبير بين التشريعين نظراً للأصل القانوني المشترك،
إلا أن الخصوصية الاقتصادية لكل دولة فرضت فروقاً
تطبيقية هامة تستدعي الدراسة المعمقة.

وقد خلصت الدراسة إلى عدة توصيات، أبرزها: ضرورة
تحديث قوانين الشركات باستمرار لاستيعاب نماذج
الأعمال الجديدة مثل الشركات الناشئة والعمل عن
بعد، وتفعيل آليات التحكيم كبديل سريع وفعال
للتقاضي التقليدي لتخفيف العبء عن القضاء الوطني،
وتعزيز التعاون القضائي والقانوني بين مصر والجزائر في
مجال إنفاذ الأحكام التجارية وحماية الاستثمار
المشترك بينهما.

إن القانون التجاري ليس غاية في حد ذاته، بل هو
وسيلة لتحقيق الرفاه الاقتصادي والتنمية المستدامة،
ولا يتحقق ذلك إلا بسيادة القانون، واحترام مبدأ "العقد
شريعة المتعاقدين"، وضمان بيئة تنافسية عادلة
للجميع.

د. محمد كمال عرفه الرخاوي

المراجع

أولاً: التشريعات

1. القانون التجاري المصري رقم 17 لسنة 1999 وتعديلاته.

2. قانون تنظيم إجراءات التسوية ومنع الإفلاس المصري رقم 11 لسنة 2018.

3. القانون التجاري الجزائري (القانون رقم 75-59 وتعديلاته).

4. القانون الجزائري رقم 15-15 المتعلق بإجراءات التسوية القضائية والإفلاس.

5. قانون الموحدات المدنية والتجارية لدول أفريقيا (OHADA) كمرجع مقارنة للجزائر.

6. قانون حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية المصري.

7. القانون الجزائري المتعلق بالمنافسة والأسعار.

ثانياً: الكتب والمؤلفات

1. د. محمد كمال عرفه الرخاوي، أصول القانون التجاري، edu، الاكاديميه الامريكيه

2. د. عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد، الجزء الخاص بالالتزامات والعقود التجارية.

3. د. فاروق حمادة، شرح القانون التجاري الجزائري، دار هومة، الجزائر.

4. د. محمود نجيب حسني، شرح قانون التجارة، دار النهضة العربية، مصر.

5. د. علي البارودي، الشركات التجارية في القانون المصري والمقارن.

6. د. بوعلام غرم الله، قانون الإفلاس الجزائري، دار العلوم للنشر.

ثالثاً: الأحكام القضائية

1. مجموعة أحكام محكمة النقض المصرية (دائرة التجارة) للسنوات من 2010 حتى 2023.

2. مجموعة أحكام المجلس الأعلى الجزائري (غرفة التجارة) للسنوات من 2010 حتى 2023.

3. أحكام محكمة الاستئناف القاهرة في منازعات الشركات والإفلاس.

4. أحكام المجالس القضائية الجزائرية في قضايا المنافسة والعلامات التجارية.

رابعاً: الدراسات والمقالات

1. مجلة المحاماة المصرية، أعداد متعددة حول مستجدات القانون التجاري.

2. مجلة المجلس الأعلى للقضاء الجزائري، دراسات في القانون الاقتصادي.

3. تقارير جهاز حماية المنافسة المصري السنوية.

4. تقارير المجلس الوطني للمنافسة الجزائري.

تم بحمد الله وتوفيقه

د. محمد كمال عرفه الرخاوي

حقوق الملكية محفوظة للمؤلف